

استبيان بشأن سياسات الدول وممارساتها
المتعلقة بملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم

اسم الدولة :

المقدمة

لأسباب متنوعة تتعلق بأهداف الدول في قطاع النقل الجوي ، يطبق معظم الدول قوانين أو لوائح أو سياسات أو ممارسات تقضي بحصر ملكية شركات الطيران والسيطرة عليها في أيدي الدول و/أو مواطنها . ويسمح بعض منها بالاستثمار الأجنبي في الناقلين الجويين الوطنيين . وعادة ما تفرض شروط على هذا التصريح من خلال قيود للتحكم في كمية الأسهم (و/أو خاصة الأسهم التي تعطي حاملها حق التصويت) التي لا يجوز للمستثمرين الأجانب حيازتها . وفي بعض الأحيان ، توضع قيود مختلفة على مستثمري شركات الطيران الأجانب والمستثمرين الأجانب خارج قطاع الطيران . وبسبب نقص المعايير المشتركة المعترف بها أو التدابير الكمية الواضحة ، تتبع المعالجة التنظيمية من جانب الدول لمسألة السيطرة . فالبعض يتعامل معها باستخدام قوانين عوممية بشأن مسؤولية صنع القرار في الشركات ، والبعض يستخدم قوانين وتنظيمات وسياسات محددة تتعلق بتحديد المسؤول عن ممارسة السيطرة على الناقلين الجويين .

في ظل اتجاهات العولمة والتحرير والشخصية ، أجرت دول عديدة تغييرات في سياساتها أو قواعدها لتخفيف القيود المفروضة على الاستثمار الأجنبي في الناقلين الوطنيين . فقد سمح بعضها بملكية أجنبية لعالية الأسهم أو الملكية الأجنبية الكاملة لشركاتها الوطنية التي تشغّل رحلات دولية و/أو داخلية . وفي الوقت نفسه استمرت شركات طيران عديدة في عمل استثمارات في أسهم الناقلين الأجانب و/أو دخلت في المشاركة في الرموز وتحالفات أوسع لتوسيع نطاق دخولها إلى السوق . وتمثلت هذه التطورات تحديات جديدة لتنظيم النقل الجوي الدولي على المستويات الوطنية والثنائية والعالمية حيث أن تنظيم ملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم أمران يرتبطان ارتباطاً وثيقاً بتعيين شركة الطيران وتاريخها . وحظيت هذه المسألة باهتمام متزايد لما لها من تأثير على المزيد من التحرير ولأن الأحكام الحالية تعتبر قيوداً على التمويل .

تحتفظ الدول عادة في تنظيم خدمات النقل الجوي الدولي باتفاقات الخطوط الجوية الثنائية ، بحقها في إبقاء أو الغاء أو فرض شروط على اذن التشغيل الذي تحتاجه شركة الطيران الأجنبية ، ما لم تكن معظم ملكية شركة الطيران أو السيطرة الفعلية عليها في يد دولة التعيين أو في يد مواطنها (سيسمى هذا الشرط فيما بعد "المعيار التقليدي") . الا أن هناك بعض الاستثناءات الموجودة التي تخرج عن هذا المعيار . وتشمل أغلب الأمثلة المألوفة ما يلي : الناقلون الجويون متعددو الجنسيات المشكّلون بموجب اتفاق بين الحكومات ، مثل مؤسسة الطيران الاسكندنافية (SAS) وشركة الطيران الأفريقية وشركة طيران الخليج ، وشركات الطيران المملوكة والخاضعة لسيطرة دولة أو أكثر المملكون والخاضعون لسيطرة دولة أو أكثر (أو مواطنها) وتنتمي إلى تجمع اقتصادي إقليمي مثل "النال جماعي" في الاتحاد الأوروبي ، وشركات الطيران المتحدة التي لها مقر عمل رئيسي في دولة التعيين مثل الشركات التي لها مقر في هونج كونج بالصين .

تمهيداً لمعالجة مسألة الملكية والسيطرة ، وضعت الايكاو ارشادات للدول ، منها مثلاً ، مفهوم "المصلحة المشتركة" الذي اعتمدته الجمعية العمومية في عام ١٩٨٣ والمعايير الموسعة التي وضعها المؤتمر العالمي للنقل الجوي في عام ١٩٩٤ وفريق خبراء تنظيم النقل الجوي في عام ١٩٩٧ (انظر وثيقة الايكاو رقم Doc 9587 – الطبعة الثانية ، السياسات والمواد الارشادية بشأن التنظيم الاقتصادي للنقل الجوي الدولي ، وقد شرح هذا الموضوع باسهاب في الوثيقة رقم Doc 9626 ، تليل تنظيم النقل الجوي الدولي) . وفي ضوء التطورات المذكورة أعلاه والدعوة إلى المزيد من التحرر في هذه المسألة ، بدأت الأمانة العامة للايكاو تعد دراسة شاملة ، وأول خطوة فيها هي استقصاء سياسات الدول وممارساتها ذات الصلة . وسوف توفر المعلومات والأراء الواردة من الدول أساساً موضوعياً لاعداد هذه الدراسة .

الأسئلة

ملاحظة للمشاركين في الاستقصاء . تطلب بعض الأسئلة الواردة أدناه ردودا مساعدة في ورقات تلحق بها الاستبيان . ولذا عند الاسئاب يرجى وضع علامة في المربع ذي الصلة ثم كتابة التعليق على ورقة متصلة مع ذكر رقم السؤال ذي الصلة (على سبيل المثال : الاسئاب في الرد على السؤال رقم (٥) ينبغي أن يسمى " المرفق س ٥ ") ويرجى اتباع هذه الطريقة كلما أردتم الاسئاب في الرد على أي سؤال . ونرحب بأي تعليقات أخرى ترونها ذات صلة أو مفيدة للدراسة .

الجزء الأول — التنظيم الوطني

القوانين والتنظيمات والسياسات الوطنية

١- هل توجد لديكم قوانين أو تنظيمات أو سياسات وطنية تتعلق بملكية الناقلين الجويين المستقلين أو المستترkin الموجدين في بلدكم وأو السيطرة عليهم ؟

لا نعم

إذا كانت الإجابة "نعم" يرجى تحديد ما إذا كانت تتعلق بما يلي :

- أ) الملكية والسيطرة معا
ب) الملكية فقط
ج) السيطرة فقط

وإذا كانت الإجابة "لا" ، فهل لديكم أي خطة لاصدار تصوص من هذا القبيل في المستقبل القريب (في خضون ٣-٥ سنوات) ؟

لا نعم

مواثيق التنظيم

٢- أي من العناصر التالية ينظم ملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم في بلدكم ؟

- قانون للطيران المدني أو تشريع مشابه
تشريع بشأن المشروعات أو المؤسسات الوطنية وما إلى ذلك
تشريع بشأن الاستثمار الأجنبي في الداخل
تشريع خاص (أي بشأن خصخصة الناقل الجوي الوطني)
تنظيمات أو قرارات أو مرسوم حكومية
عناصر أخرى (يرجى تحديدها)

إذا كانت الأحكام ذات الصلة في القوانين السابقة الذكر متوفرة بالفعل في صيغة تصوص خطية فيرجي ارفاق نسخة من النص بوصفها المرفق س ٢

السلطة التنظيمية

٣- أي من الهيئات التالية مسؤولة عن صياغة وأو تنفيذ قواعد ملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم في بلدكم ؟

- | التنفيذ | الشكل | |
|--------------------------|--------------------------|---|
| <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | هيئة الطيران المدني |
| <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | وزارة النقل |
| <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | هيئة حكومية مسؤولة عن الاستثمار الأجنبي |
| <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | هيئة ترخيص الشركات |
| <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | هيئات أخرى (يرجى تحديدها) |

أساس التنظيم

-٤- أي من الاعتبارات الرئيسية التالية كانت السبب في صياغة تنظيماتكم الحالية بشأن ملكية الناقلين الجويين أو السيطرة عليهم .
 (يرجى إدخال الرقم المناسب في المربع حسب الأهمية باستخدام الميزان التالي : صفر = غير ذي صلة ، و ١ = غير هام ، و ٢ = هام ، و ٣ = شديد الأهمية).

- | | |
|--------------------------|---|
| <input type="checkbox"/> | الأمن القومي (الدفاع) |
| <input type="checkbox"/> | السلامة الجوية |
| <input type="checkbox"/> | المصالح الاقتصادية لشركة أو شركات الطيران الوطنية |
| <input type="checkbox"/> | التنمية الوطنية/المصالح الاقتصادية |
| <input type="checkbox"/> | الاحتياجات التجارية والسياحية |
| <input type="checkbox"/> | مكاسب صرف العملات الأجنبية |
| <input type="checkbox"/> | فتح الوظائف والابقاء عليها (أسباب تتعلق بالعمالة) |
| <input type="checkbox"/> | الالتزام باتفاقات دولية |
| <input type="checkbox"/> | أسباب أخرى (يرجى تحديدها) |

-٥- عند النظر في تلك القيود التنظيمية عن ملكية الناقلين الجويين والسيطرة عليهم في مجال النقل الجوي الدولي ، أي من الجوانب السابقة ما زال ساريا ولماذا ؟
 يرجى الاسهام في المرفق من ٥ .

معاملة الناقلين الجويين

-٦- عند تنظيم الملكية والسيطرة ، هل تطبقون نفس المعاملة على كل الناقلين الجويين الوطنيين لديكم ؟
 لا نعم

إذا كانت الإجابة " لا " فيرجى تحديد من يتمتعون بمعاملة متغيرة :

- | | |
|--------------------------|--|
| <input type="checkbox"/> | (أ) الناقلون الجويون الذين يشغلون خطوطا دولية |
| <input type="checkbox"/> | (ب) الناقلون الجويون الذين يشغلون خطوطا داخلية فقط |
| <input type="checkbox"/> | (ج) ناقلون آخرون (يرجى تحديده) |

الملكية الحكومية

-٧- هل تمتلك حكومتكم (بما في ذلك المؤسسات الحكومية) حالياً أسيها في الناقل الجوي الوطني الواحد أو الأكثر ؟
 لا نعم

إذا كانت الإجابة " نعم " فيرجى ذكر اسم الناقل/الناقلين ونسبة أسهم الحكومة (والنسبة المئوية للأسهم التي يوزعها أصحاب رأس المال الآخرون) .

ا-٨ اذا كانت الحكومة لا تمتلك غالبية أسهم الناقل الجوي الوطني/الناقلين الجويين الوطنيين فهل تمتلك الحكومة "حصة قوية" (تعطيها حق التدخل أو الاعتراض على القرارات الاستراتيجية) في الناقل/الناقلين ؟
نعم لا

اذا كانت الاجابة "نعم" يرجى ذكر اسم شركة الطيران أو شركات الطيران :

ا-٩ اذا كان منهج "الحصة القوية" غير متبوع فهو استخدمت حكومتكم أي اجراء بديل يكفل الحفاظ على السيطرة على الناقل الجوي الوطني/الناقلين الجويين الوطنيين ؟
نعم لا

اذا كانت الاجابة "نعم" فيرجى الاسهاب هنا أو في المرفق س ٩ .

ا-١٠ اذا كانت الحكومة تملك الناقل الجوي الوطني/الناقلين الجويين الوطنيين في وقت سابق وحاولت خصخصتهم (جزئياً أو كلياً) فمتى تمت الشخصنة ؟

اذا كانت الشخصنة على عدة مراحل ، فيرجى ادراج مرافق برقم س ١٠ فيه وصف كل مرحلة والتغييرات المرتبطة بها من حيث حيارة الأسماء .

ا-١١ اذا كان الناقل الجوي(الناقلون الجويون) لديكم تحت ملكية الحكومة حاليا ، فهل تعتمد حكومتكم الشخصنة الآن أو في المستقبل ؟

نعم لا

اذا كانت الاجابة "نعم" فيرجى أن تصفوا بياجاز تلك الخطوة اما في السطور التالية (على سبيل المثال نطاق الشخصية والحدود الزمني لتحقيق هذا الهدف) واما في مرافق برقم س ١١ .

الاستثمار الأجنبي في الداخل

ا-١٢ في ظل تنظيماتكم الحالية ، ما هو الحد المسموح به للاستثمار الأجنبي في الناقل الجوي الوطني ؟

الناقل المحلي	الناقل الدولي
نسبة الى جميع الأسماء %	نسبة الى جميع الأسماء %
الحد الأقصى للأسماء الفردية (حسب الاقتصاد) %	الحد الأقصى للأسماء الفردية (حسب الاقتصاد) %

(أ) يرجى الاسهاب في مرافق برقم س ١٢ [] اذا كانت هناك قواعد أخرى غير ما سبق (اذا كانت هناك مثلاً قيود مختلفة على ملكية ناقل معين) .

ا-١٣ هل هذه القواعد مطبقة أيضاً على القطاعات الأخرى في بلدكم ؟

نعم لا

اذا كانت الاجابة "نعم" يرجى التحديد أو اعطاء بعض الأمثلة

٤ - هل تعاملون مستثمري شركات الطيران الأجانب بصورة مختلفة عن المستثمرين الأجانب في غير شركات الطيران ؟

لا نعم

اذا كانت الاجابة "نعم" يرجى الاشارة فيما يلي الى الحد المسموح به للمستثمرين الأجانب في شركات الطيران :

النقل المحلي	النقل الدولي
%	%
%	%

a) النسبة الى مجموع الأسهم
b) الحد الأقصى للأسهم الفردية (حسب الاقتضاء)

٥ - هل تعتمدون تغيير قواعد الاستثمار الأجنبي في الداخل ؟

لا نعم

اذا كانت الاجابة "نعم" يرجى الاشارة في السطور التالية او في مرفق برقم س ١٥ الى نطاق التغيير المعتمد (والجدول الزمني) .

حق التأسيس

٦ - طبقاً للقوانين أو التنظيمات أو السياسات الوطنية الحالية لديكم ، هل يسمح للهيئات الأجنبية (بما فيها الناقلون الجويون) بانشاء

لا نعم

اذا كانت الاجابة "نعم" فيرجى أن تصفوها اما في السطور التالية واما في مرفق برقم س ٦ .

لا نعم

٧ - هل هذه القواعد مطبقة على القطاعات الأخرى في بلدكم ؟

اذا كانت الاجابة "نعم" فيرجى تحديد أو واعطاء بعض الأمثلة

لا نعم

٨ - هل لديكم أي خطة لتغيير قواعد حق التأسيس ؟

اذا كانت الاجابة "نعم" فيرجى تحديد النطاق المتوقع للتغيير (والجدول الزمني لذلك) اما في السطور التالية واما في مرفق

برقم من ٨ .

السيطرة الأجنبية

١٩- هل لديكم أي أحكام محددة في قوانينكم أو تنظيماتكم أو سياساتكم الوطنية تحدد أو تساعد على تحديد ما يمثل سيطرة فعالة على الناقل الجوي ؟

لا نعم

اذا كانت الاجابة "نعم" فيرجى أن تصفوها في السطور التالية ، وإذا كانت هذه الأحكام متوافرة في شكل نص بالفعل فرجى إرفاق نسخة من هذا النص بوصفها المرفق من ١٩ .

٢٠- اذا لم تكن مثل هذه الأحكام موجودة حاليا فهل لديكم أي اجراءات عملية تكفل عدم خضوع ناقليكم الجويين للطنبيين لسيطرة المواطنين الأجانب ؟

لا نعم

اذا كانت الاجابة "نعم" فيرجى وصفها اما في السطور التالية واما في مرفق برقم س ٢٠ (ويرجى وصف ما هناك من معايير مختلفة تطبق على مختلف فئات الناقليين الجويين)

الاستثناءات/الاعفاءات

٢١- هل تسمح قوانينكم أو تنظيماتكم أو سياساتكم الوطنية بالاستثناءات أو الاعفاءات من أي اشتراطات قانونية قائمة بشأن الملكية والسيطرة ؟

لا نعم

هل منحتم بالفعل أي استثناءات و/أو اعفاءات من أي اشتراطات قانونية قائمة بشأن الملكية والسيطرة ؟

لا نعم

اذا كانت الاجابة "نعم" فيرجى تقديم وصف مختصر للحالة أو الحالات والشروط المرتبطة بها وذلك في مرفق برقم س ٢٢ .

الترتيبيات التجارية لشركات الطيران

٢٣- عند النظر في المواقف على الترتيبات التعاونية التجارية المعقدة بين شركات الطيران والتي تشمل ناقلا جويا أجنبيا (مثل التحالف ، والمشاركة في الرموز ، وحق استخدام الاسم التجاري) ، هل تأخذون في الحسبان أي مسائل تتعلق بملكية الناقل أو الناقليين الجويين المعنيين والسيطرة عليهم ؟

لا نعم

اذا كانت الاجابة "نعم" فيرجى تقديم مرفق برقم س ٢٣ فيه وصف مختصر عن هذه المسائل التي تؤخذ في الحسبان ولماذا .

الجزء الثاني – الاتفاques والترتيبات الدولية

الاتفاques الثانية

٢٤ ما هو عدد اتفاques الخطوط الجوية الثانية التي وقعتها دولتكم حتى ٢٠٠١/٤/٣٠ وما زالت سارية حالياً (بما فيها تلك المودعة لدى الايكاو) ؟

يرجى ارفاق قائمة كاملة باتفاقاتكم الثانية (مع الاشارة الى اسم البلد الشريك وتاريخ التوقيع باعتبارها المرفق س ٢٤)

٢٥ من بين اتفاques الثانية التي عقدتها دولتكم ، كم منها يحتوى على أحكام تختلف عن "المعيار التقليدي" بشأن الملكية والسيطرة (انظر مقدمة الاستبيان للحصول على الشرح) ؟

٢٦ عند النظر في قبول شركة طيران أجنبية مكلفة بتشغيل الخطوط المنفذة عليها في اتفاق الثنائي ذي الصلة ، ما هي المعايير البديلة التي قبلتموها أو التي يمكن أن تتقبلوها ان وجدت وبأي شروط ؟

يرجى وضع علامة أمام المعايير المنطبقة ، والاسهام حسب الضرورة مع تحديد اسم الدولة المعقود معها الاتفاق .

أ) ناقل جوي متعدد الجنسيات نشأ بموجب اتفاق بين الحكومات (مثل الخطوط الاسكتنافية والطيران الأفريقي وطيران الخليج) .

نعم لا يرجى الاسهام في مرفق برقم س ٢٦

ب) شركة خطوط جوية تملكها وتسطر عليها دولة أو أكثر بموجب اتفاق أو ضمن تجمع اقليمي سابق التحديد (مثل التافق المؤسس بموجب "المصلحة المشتركة" ، أو "الناقل الجماعي" مثلاً هي الحال في الاتحاد الأوروبي) بصورة أساسية وفعالة

نعم لا يرجى الاسهام في مرفق برقم س ٢٦

ج) شركة طيران أدرجت في مؤسسة ولها مقر عمل رئيسي أو مقر دائم في دولة التعين (وبأي أشكال مثل الشركات المشترطة عليها أن تملك دولة التعين "حصة قوية" من رأس المال ولو من خلال رخصة المشغل الجوي)

نعم لا يرجى الاسهام في مرفق برقم س ٢٦

د) شركة الطيران المدمجة في مؤسسة ولها مقر عمل رئيسي في دولة التعين وتسطر عليها هذا الدولة سيطرة فعالة (الصيغة التي تتبعها خمسة أعضاء من منظمة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ في اتفاق الجماعي للأجراء المفتوحة الموقع في نوفمبر ٢٠٠٠ والذي يلغى اشتراطات الملكية الجوهرية) .

نعم لا يرجى الاسهام في مرفق برقم س ٢٦

هـ شركات أخرى . يرجى الوصف فيما يلي أو الاسهام في مرفق برقم س ٢٦ .

-٢٧- من واقع خبرة دولتكم ، هل اتخذتم اجراءات (رفض أو الغاء أو توقيف ادن التشغيل) ضد أي شركة طيران معينة تابعة لدولة أجنبية بسبب عدم امتثالها لبند الملكة والسيطرة في الاتفاق الثنائي ذي الصلة ؟

لا نعم

اذا كانت الاجابة "نعم" فيرجى وصف الحالة بالتفصيل وكيف حلت المشكلة ، وذلك في مرفق برقم س ٢٧ .

الاتفاقيات الإقليمية

-٢٨-

هل بلدكم طرف في أي اتفاقيات خطوط جويةإقليمية أو إقليمية فرعية ؟

لا نعم

اذا كانت الاجابة "نعم" فيرجى تحديد الاتفاقيات الإقليمية أو الإقليمية الفرعية التي انضمت دولتكم طرفا فيها

اذا كانت الاجابة "لا" فهل لديكم أي خطط للانضمام الى اتفاق اقليمي ؟

لا نعم

-٢٩- اعتمادا على خبرتكم ، هل لديكم أي تعليقات أو توجون استراعاء الانتباه الى أي عناصر محددة في الاتفاقيات الإقليمية بشأن مسألة الملكية والسيطرة ؟

لا نعم

اذا كانت الاجابة "نعم" فيرجى التعليق اما في السطور التالية واما في مرفق برقم س ٢٩ .

ارشادات الايكاو

-٣٠- هل استفدتكم في الواقع بأي من الارشادات التي أعدتها الايكاو بشأن ملكية الناقل الجوي والسيطرة عليه (الارشادات الواردة في الباب الثاني من الوثيقة Doc 9587)

لا نعم

-٣١- هل ترون حاجة الى أن تضع الايكاو مواد ارشادية بشأن المزيد من التحرر في قواعد الملكية والسيطرة الخاصة بالناقل الجوي أو تعتبرون ذلك مستصوبيا ؟

لا نعم

اذا كانت الاجابة "نعم" فيرجى أن تحدوا في السطور التالية أو في مرفق برقم س ٣١ ما اذا كان هناك مجال معين تودون اقتراجه لكي تصدر الايكاو ارشادات بشأنه .
